

محافظه المنوفية

قرار رقم ١٣٣٣ لسنة ٢٠٢١

محافظ المنوفية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني للمحافظة بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على قطع الأراضي المجاورة للأرض المملوكة للمحافظة بناحية حى شرق شبين الكوم المؤجرة لشركة تفكير لخدمات التعليم والتدريب والمزعم إقامة مدرسة دولية عليها - وموافقنا عليها ؛
وبناءً على ما ارتأيناه وللصالح العام ؛

قرر :

المادة الأولى - يستولى مؤقتاً لمدة ثلاث سنوات أو لحين استصدار قرار بتقرير صفة المنفعة العامة أيهما أقرب على قطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٨ط) تحت العجز والزيادة بحوض السراج نمرة / ٥١ قسم أول أبو على بالقطع أرقام (٣٧١، ٣٧٠، ٣٦٩، ٣٦٨، ٣٦٧، ٦٧، ٣٦٥) بناحية ميت خاقان بحى شرق شبين الكوم بمحافظة المنوفية لتوسعة الأرض المؤجرة للمدرسة الدولية عليها وفقاً للرفع المساحى والرسم الكروكى المعد بمعرفة مديرية المساحة بالمنوفية بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦

المادة الثانية - يكلف حى شرق بإخطار اللجنة المختصة بمديرية المساحة المشكلة طبقاً للمادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات

للمنفعة العامة وتعديلاته لانتهاه من تقدير التعويضات المستحقة لذوى الشأن مقابل عدم انتفاعهم بكامل قطعة الأرض المشار إليها ، مع استكمال باقى الإجراءات اللازمة لتقرير صفة المنفعة العامة للمساحة المشار إليها بالمادة الأولى ، مع تحمل الشركة المذكورة سداد كافة التعويضات والنفقات المستحقة لذوى الشأن .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات

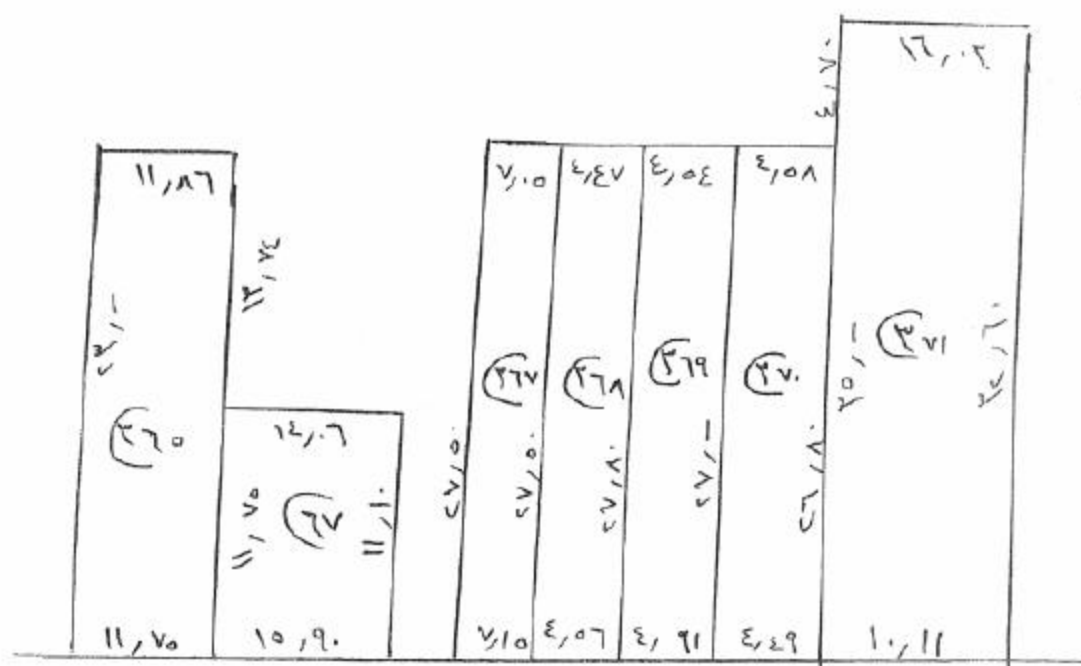
المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/٧/١٢

محافظ المنوفية

لواء/ إبراهيم أحمد أبو ليمون

سرور کے موقع
 جامعہ اسلامیہ تعلیمات اسلامیہ
 جامعہ اسلامیہ فاقہ - م. سنی العلوم
 صوفیہ السراج طرہ ۱۵ قسم اول ابولک



الصفحة ١٥ القطع رقم ٢٧٠ ٢٦٩ ٢٦٨ ٢٦٧ ٢٦٦ ٢٦٥ وحوض
السراج حوضه قسم اول ابو علي زمام فيه خاقانه مركز حسين العلوم وارواح
تكاليف اعالى حسب دستور السراج العظمى

مجلس
وادی
دستور العمل
۷۱۴
کتابخانه
دستور العمل

[illegible]